



ابنائى الطلاب والطالبات

أتوجه إليكم بأطيب الأمنيات و خالص التهنية بمناسبة
بدء العام الدراسي الجديد متمنيا لكم عاما دراسيا موقفا
في رحاب جامعتكم جامعة جنوب الوادي.

تحرص جامعة جنوب الوادي دائما أن تقدم لطلابها باقة متنوعة من الأنشطة وتمنحهم
الفرصة للمشاركة في مختلف الفعاليات والمنافسات و تشجع المبدعين وأصحاب المواهب في
مختلف المجالات و تعتر بسواعد الطلاب المشاركين في خدمة مجتمهم والمساهمين في إحداث
التنمية الشاملة في محيط الإقليم .

كما تحرص جامعة جنوب الوادي على تطوير خدماتها الطلابية من خلال ميكنة مختلف
الخدمات المقدمة للطلاب بالكليات و المدن الجامعية و توفير البنية التحتية التكنولوجية
اللازمة لذلك .

و تسعى الجامعة لتطبيق معايير الجودة في مختلف الكليات و توصيف المقررات الدراسية بما
يتوافق مع متطلبات سوق العمل وهو ما يصب في مصلحة الطالب الذي يتعين عليه أن
يكون فعالا ويجابيا في تطوير ذاته و صقل مهاراته من خلال الالتحاق بالدورات التدريبية
التي تقدمها الجامعة بمختلف المراكز البحثية والخدمية .

أجدد التحية لكم ابنائي وبناتي الطلاب و أطيب أمنياتي بدوام التوفيق و النجاح

أ.د. يوسف أحمد غرابوي

رئيس الجامعة



أعزائي الطلبة والطالبات

مرحبا بكم في جامعة جنوب الوادي، هذه الجامعة التي

تفخر بطلابها مشاعل النور في مصر الحبيبة، لقد أرسلكم

آباؤكم إلى الجامعة وكلهم أمل في يوم التخرج وقد اكتسبتم علما يفيدكم ويُنير المجتمع، وهذا ما ننتظره منكم، لا تخبّئوا آمال والديكم وأهلكم، استغلوا الوقت، تفاعلوا فأعدى أعداء الانسان هو اليأس، فاحترموا أساتذتكم والإداريين وحافظوا على محاضراتكم وعلى المشاركة في الأنشطة الثقافية والفنية والاجتماعية والرياضية فهي أنشطة هادفة؛ ولو كانت لديك مشكلة فلا تتردد في عرضها على وكلاء الكلية وعميدها فمكاتب إدارات الجامعة مفتوحة لكم، فيكم تكون الجامعة .

مرحبا بكم، كل العام أتم خير مصر

أ.د. مُحمَّد أبو الفضل بدران

نائب رئيس الجامعة

لشئون التعليم والطلاب



أعزائي الطلبة والطالبات

يشرفني أن أرحب بكم في رحاب كليتكم (كلية الحقوق) التي تمثل الحصن المعني بإعلاء كلمة القانون وإنزال حكم القضاء وتعميق مفهوم الحق والعدل.

وبانضمامكم إلي هذا الصرح التعليمي العظيم ستحملون علي عاتقكم أمانة عظيمة ومسئولية جليلة في مجال القانون والمحافظة على الحقوق والحريات .

فكلية الحقوق تمثل أنشودة العدل والحق والمساواة، وذلك بطلابها وأساتذتها الذين حملوا لواء العدل والحق، وتحملوا مسؤولية التعليم القانوني، ونشر الثقافة القانونية بقصد إعلاء قيمة الإنسان، ونبذ العنصرية والتمييز والقضاء علي التطرف والدعوة إلي التحلي بالاعتدال وحب وقبول الآخر.

فالدراسة بكلية الحقوق تمثل ركيزة أساسية من ركائز أي مجتمع ديمقراطي، حيث فروع القانون المتنوعة لذا فلتحرصوا علي التحصيل العلمي و الانضباط الخلقية وممارسة النشاط الرياضي والثقافي .

مع خالص أمنياتي لكم بقضاء مرحلة دراسية جامعية مفعمة بالعلم النافع والنشاط المتميز وتحقيق الآمال .

عميد كلية الحقوق

أ. د / عبد الباري حمدان سليمان

رؤية ورسالة الكلية

• رؤية الكلية

- ١- تهدف الكلية إلى تزويد الطالب بأصول المعرفة القانونية ومهارات البحث العلمي والقيم الإنسانية النبيلة وذلك كحق من حقوق الإنسان .
- ٢- كما تهدف الكلية أيضا إلى تفاعل الطالب مع مجتمع المعرفة داخل نظام متكامل من المشاركة والعدل والديمقراطية والعمل على تقديم برنامج أكاديمي متميز للطلاب يواكب المستجدات الحديثة في مجالات العمل القانوني المختلفة .
- ٣- العمل على تدريب الكوادر البشرية من خلال برامج التنمية البشرية المختلفة .
- ٤- العمل على إيجاد منظومة راقية من المتابعة والمراقبة والتقويم .
- ٥- تطوير النظم الإدارية بالكلية بحيث تصبح نظم إدارية إلكترونية >
- ٦- العمل على تحقيق عدالة الإتاحة لجميع المصريين لدراسة العلوم القانونية

• رسالة الكلية

كلية الحقوق هي إحدى كليات جامعة جنوب الوادي التي تهدف الى وجود قانونيين مؤهلين في مختلف فروع القانون لديهم الدراية الكافية بأحكامه وتطوراته بالإضافة الى القدرة على تطبيقه بكفاءة وادراك مما يؤثر تأثيرا ايجابيا على المجتمع ويحقق لتنمية الشاملة لذا تتجلى أهمية هذه الكلية في تخريج قانونيين مؤهلين يلبيون إحتياجات المجتمع .

أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم

أعضاء هيئة التدريس بالكلية

م	الاسم	الدرجة العلمية	القسم
١	أ د م / عبدالباري حمدان سليمان	أستاذ مساعد	الشريعة الاسلامية
٢	أ د م / محمد رشدي إبراهيم	أستاذ مساعد	الاقتصاد والمالية العامة
٣	أ د م / محمد يونس محمد	أستاذ مساعد	القانون المدني (معار)
٤	أ د م / صبري جلبي أحمد	أستاذ مساعد	القانون الاداري (معار)
٥	د / عبد الكريم محمد عبد الكريم	مدرس	تاريخ القانون
٦	د / على باشا خليفة	مدرس	القانون الدولي الخاص
٧	د / عاطف عبد الله عبد ربه	مدرس	القانون الدولي العام
٨	د / عبد الله جاد الرب أحمد	مدرس	القانون الإداري
٩	د / شريف نصر أحمد	مدرس	القانون الجنائي (معار)
١٠	د / منتصر يوسف أحمد	مدرس	الشريعة الاسلامية
١١	د / أحمد عبد الموجود أبو الحمد	مدرس	القانون الجنائي
١٢	د / خالد أحمد عبد الرحمن	مدرس	القانون التجاري
١٣	د / عباس مصطفى عباس	مدرس	القانون المدني
١٤	د / محمود صابر توفيق	مدرس	القانون الاداري

معاونو أعضاء هيئة التدريس

م	الاسم	الدرجة العلمية	القسم
١	السيدة / شريهان إبراهيم منصور	مدرس مساعد	قانون المرافعات المدنية والتجارية
٢	السيدة / منى نصر أحمد	مدرس مساعد	القانون المدني
٣	السيدة / نرمين محمد نورالدين	مدرس مساعد	المالية العامة
٤	السيدة / إسراء عدنان فنجري	مدرس مساعد	القانون الدولي العام
٥	السيد / مصطفى فتحي بكري	مدرس مساعد	القانون الجنائي
٦	السيدة / ولاء فتح الله	مدرس مساعد	قانون العمل
٧	السيد / كرم معتمد سيد	مدرس مساعد	قانون المرافعات المدنية والتجارية
٨	السيدة / فاطمة إدوار تركي	مدرس مساعد	القانون الإداري
٩	السيدة / الشيماء حسين محمد	مدرس مساعد	القانون المدني
١٠	السيدة / هيام عبد الغني يوسف	مدرس مساعد	القانون التجاري
١١	السيد / خلف الله العباس السيد	معيد	تاريخ القانون
١٢	السيد / صادق صلاح صادق	معيد	القانون الجنائي
١٣	السيد / محمد رافت محمد ناجي	معيد	القانون المدني
١٤	السيد / حسين علي محاسب	معيد	القانون التجاري

نظام الدراسة والامتحانات

أولاً : نظام الدراسة :

- ١- مدة الدراسة لنيل درجة الليسانس في الحقوق أربع سنوات.
- ٢- يكون تدريس مادة المصطلحات القانونية بلغة أجنبية لطلاب الفرقين الأولي والثانية ، وكذلك مادة قانونية بلغة اجنبية لطلاب الفرقين الثالثة والرابعة بكل من اللغتين الفرنسية والانجليزية ، وتوزع درجات الامتحان المقررة لكل مادة بينهما مناصفة.

ثانياً : المقررات الدراسية :

الفرقة الأولى

الفصل الدراسي الأول		
الساعات المعتمدة	المادة	م
٤	المدخل لدراسة الفقه الإسلامي	١
٦	المدخل للعلوم القانونية	٢
٤	تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية	٣
٤	علمي الإجرام والعقاب	٤
٢	حقوق إنسان	٥
٢٠	إجمالي عدد الساعات	

الفصل الدراسي الثاني		
الساعات المعتمدة	المادة	م
٦	القانون الدستوري والنظم الدستورية	١
٤	مبادئ الاقتصاد	٢
٤	قانون المنظمات الدولية	٣
٤	مصطلحات قانونية بلغة أجنبية	٤
٢	مناهج البحث القانوني	٥
٢٠	إجمالي عدد الساعات	

الفرقة الثانية

الفصل الدراسي الأول		
عدد الساعات	المادة	م
٦	القانون الإداري	١
٤	مصادر الالتزام الإرادية وغير الإرادية	٢
٦	القانون الدولي العام	٣
٢	الأحوال الشخصية لغير المسلمين	٤
٤	الاقتصاد السياسي	٥
٢٢	إجمالي عدد الساعات	

الفصل الدراسي الثاني		
عدد الساعات	المادة	م
٦	القانون الجنائي (القسم العام)	١
٤	الشرعية الاسلامية (أحكام الأسرة)	٢
٤	تاريخ القانون المصري	٣
٤	مصطلحات قانونية بلغة أجنبية	٤
٤	أحكام الالتزام و الإثبات	٥
٢٢	إجمالي عدد الساعات	

الفرقة الثالثة

الفصل الدراسي الأول		
عدد الساعات	المادة	م
٦	القانون التجاري (١)	١
٦	القضاء الإداري	٢
٦	قانون العمل والتأمينات الاجتماعية	٣
٤	الشريعة الإسلامية (المواريث و الوصايا)	٤
٤	مادة قانونية بلغة أجنبية	٥
٢٦	إجمالي عدد الساعات	

الفصل الدراسي الثاني		
عدد الساعات	المادة	م
٦	القانون المدني (العقود المسماة)	١
٦	قانون المرافعات المدنية و التجارية	٢
٦	القانون الجنائي (القسم الخاص)	٣
٤	المالية العامة	٤
٤	القانون الدولي الخاص (الجنسية ومركز الاجانب)	٥
٢٦	إجمالي عدد الساعات	

الفرقة الرابعة

الفصل الدراسي الأول		
عدد الساعات	المادة	م
٦	قانون الإجراءات الجنائية	١
٤	التنفيذ الجبري	٢
٤	القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين والاختصاص)	٣
٤	مادة قانونية بلغة أجنبية	٤
٤	القانون البحري والجوي	٥
٢	حقوق الملكية الفكرية	٦
٢٤	إجمالي عدد الساعات	
الفصل الدراسي الثاني		
عدد الساعات	المادة	م
٦	القانون التجاري (٢)	١
٦	القانون المدني (الحقوق العينية الأصلية و التبعية)	٢
٤	الشريعة الإسلامية (أصول فقه)	٣
٤	قضاء التأديب	٤
٢	التشريع الضريبي	٥
٢٢	إجمالي عدد الساعات	

ثالثاً: نظام الامتحان:

١- يكون الامتحان في كل سنة دراسية تحريراً مرتين في العام : أولهما في شهر يناير،
وثانيهما في شهر مايو

٢- يجوز لمجلس الكلية أن يقرر اختبارات شفوية في بعض المقررات الدراسية علي أن يعلن ذلك للطلاب قبل موعد الامتحان بشهرين على الأقل .

٣- مدة الامتحان التحريري ساعتان

٤- تكون النهاية العظمى لكل مقرر من مقررات الدراسة عشرين درجة وتحسب التقديرات علي الوجه التالي:

التقدير	النسبة
ممتاز	٩٠% فأكثر من مجموع الدرجات
جيد جدا	من ٨٠% إلي أقل من ٩٠% من مجموع الدرجات
جيد	من ٦٥% الي أقل من ٨٠% من مجموع الدرجات
مقبول	من ٥٠% إلي أقل من ٦٥% من مجموع الدرجات
ضعيف	من ٣٥% إلي أقل من ٥٠% من مجموع الدرجات
ضعيف جدا	أقل من ٣٥% من مجموع الدرجات

٥- ينقل الطالب من الفرقة المقيد بها إلي الفرقة الأعلى إذا نجح في جميع المقررات ، أو رسب فيما لا يزيد عن مقررين ، من مقررات فرقته أو من فرقة أدني ، وفي هذه الحالة يؤدي الطالب الامتحان فيما رسب فيه مع طلاب الفرقة التي تدرس بها هذه المادة ، ويقدر نجاحه في هذه المقررات بتقدير مقبول على ألا يتجاوز ١٢ درجة ، أما طلاب الفرقة النهائية الذين يرسبون فيما لا يزيد عن مقررين فيعقد لهم امتحان دور ثاني في شهر نوفمبر من كل عام ، وإذا تكرر رسوبهم امتحنوا فيما رسبوا فيه مع طلاب الفصل الدراسي الذي يدرس فيه هذا المقرر.

رابعاً: نظام الغياب عن الامتحان:

١- تتولى إدارة شؤون الطلاب بكل كلية تحويل الطلاب الذين يرغبون في التخلف عن دخول الامتحانات لأعذار مرضية أثناء مرضهم على الإدارة الطبية والتي تقوم بعرضهم على لجنة الأعذار المرضية ثم إخطار كلياتهم بقبول العذر من عدمه.

٢- في حالة تعرض الطالب لمرض مفاجئ قبل بداية الامتحانات وترتب على ذلك تعذر تأدية الامتحان في موعده بالكلية عليه التوجه مباشرة إلى مستشفى الطلاب أو المستشفى الجامعي والحصول على الأوراق الرسمية الدالة على ساعة وصوله المستشفى ومغادرته ، ويعرض الطالب على أقرب لجنة طبية تنعقد للأعذار المرضية .

٣- اذا تعرض الطالب لمرض مفاجئ أثناء تأدية الامتحان يمنعه من استكمال الامتحانات يوقع الكشف الطبي على الطالب بواسطة طبيب اللجنة وكتابة تقرير عن حالته ، ويعتمد من رئيس لجنة الامتحان ، ويتم تحويل الطالب إلى مستشفى الطلاب ، ويتم عرض التقرير على لجنة الاعذار المرضية.

٤- في حالة تعرض الطالب لإصابات أو حوادث كبرى أو عمليات طارئة تستدعي حجزهم بإحدى المستشفيات ولا يمكن نقل الطالب للعرض على اللجنة ، يؤجل النظر في العذر المرضى المقدم الى جلسة استثنائية تحدد بمعرفة اللجنة، مع احضار ما يفيد تاريخ دخوله وخروجه من هذه المستشفيات.

٥- في حالات الأمراض المزمنة التي تعوق الطالب عن أداء دخول الامتحانات يعتمد العذر المرضى عن كل مواد الامتحانات ، أما اذا استأنف الطالب بعد ذلك دخول أي مادة منفصلة في نفس الدور، يعتبر العذر المرضى لاغي وتعتبر باقي المواد التي لم يدخلها الطالب تغيب عن الامتحانات بدون عذر وتبلغ بذلك كلياتهم .

نظام تأديب الطلاب

تأديب الطلاب وقواعد التعامل مع حالات الغش (طبقاً لقانون تنظيم الجامعات)

مادة ١٢٣ -الطلاب المقيدون والمنتسبون والمرخص لهم بتأدية امتحان من الخارج والمستمعون خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد.

مادة ١٢٤ - يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص:

(١) الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية.

(٢) تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس

والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها.

(٣) كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها.

(٤) كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوء اللازم له ، وكل غش في الامتحان أو شروع فيه.

(٥) كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها.

(٦) كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من

السلطات الجامعية المختصة.

(٧) توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكليات أو جمع توقيعات بدون

ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة

(٨) الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو

الآداب.

مادة ١٢٥ -كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ، ويضبط في حالة تلبس

يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ، ويحرم من دخول الامتحان في باقي

المواد ، ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ، ويحال إلي مجلس التأديب.

أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب علي بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش.

مادة ١٢٦ – العقوبات التأديبية هي:

(١) التنبيه شفاهة أو كتابة.

(٢) الإنذار.

(٣) الحرمان من بعض الخدمات الطلابية.

(٤) الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهرا.

(٥) الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهرا.

(٦) الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر .

(٧) وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدة لا تتجاوز شهرين أو فصل دراسي.

(٨) إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر.

(٩) الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلا دراسيا.

(١٠) الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر.

(١١) حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه مدة فصل دراسي أو أكثر.

(١٢) الفصل من الكلية لمدة تزيد على فصل دراسي.

(١٣) الفصل النهائي من الجامعة ،ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى ويترتب عليه

عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلى الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية .

- ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبات التأديبية داخل الكلية ، ويجب إبلاغ القرارات إلى ولي أمر الطالب.

- وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب

- وللمجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات

على الأقل من تاريخ صدور القرار.

مادة ١٢٧ – الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي:

١- الأساتذة والأساتذة المساعدون : ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولى المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدرس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة.

٢- عميد الكلية : وله توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينة في المادة السابقة وفي حالة حدوث اضطرابات أو إخلال بالنظام يتسبب عنه ، أو يخشى من عدم انتظام الدراسة أو الامتحان لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة ، على أن يعرض الأمر خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبات على مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك النظر في تأييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها.

٣- رئيس الجامعة :وله توقيع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة ، وذلك بعد أخذ رأي عميد الكلية ، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول أمكنة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته.

٤- مجلس التأديب : وله توقيع جميع العقوبات.

مادة ١٢٨ – لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس وما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه في سماع أقواله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكلية. ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب.

مادة ١٢٩ – القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (١٢٧) تكون نهائية.

ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيايباً من مجلس التأديب ، وذلك في خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو ولى أمره ، ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولى أمره وتخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.

ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار، ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها.

الخدمات الطلابية

الخدمات العلاجية

- ١- للاستفادة من الخدمات الطبية يقوم الطالب باستخراج البطاقة العلاجية في بداية كل عام جامعي من مستشفى الطلاب بعد تقديم كارنية الكلية وصورة شخصية
- ٢- يقوم الطالب في حالة مرضه بالتوجه إلى مستشفى الطلاب واستخراج تذكرة قيمتها خمسة جنيهات ويقوم طبيب المستشفى بالكشف الطبي وكتابة العلاج المناسب ويتم صرفه مجاناً للطلاب من صيدلية المستشفى .
- ٣- في حالة حاجة الطالب إلى إجراء فحوصات طبية أو عمليات جراحية يتم تحويله إلى مستشفى قنا الجامعي بخطاب تحويل معتمد من مستشفى الطلاب ويقوم بإجراء الفحوصات أو العمليات مجاناً بالمستشفى الجامعي
- ٤- في حالة عدم توافر علاج الطالب بمستشفى قنا الجامعي عليه إحضار تقرير يفيد بذلك حتى يمكن تحويله إلى مستشفى آخر تتوافر به امكانيات العلاج للطلاب

المكتبة

أهداف المكتبة:

- ١- تقوم المكتبة بخدمة الطلاب في القراءة والاطلاع .
- ٢- تقوم المكتبة بتوفير المعلومات العلمية في التخصصات اللازمة وتقديم المعلومات العامة .
- ٣- تخدم المترددين من الباحثين والطلاب وأعضاء هيئه التدريس الوافدين من الخارج .
- ٤- توفير الكتب والمراجع للمستعدين للاطلاع على المصادر العلمية .
- ٥- تقوم المكتبة بالربط بالإنترنت والدخول على المكتبات الأخرى للاطلاع على ما فيها من وسائل المعرفة (الورقية – الالكترونية) .

من تخدم:

- ١- جميع الطلاب الموجودين بالجامعة .
- ٢- الوافدين من الخارج .
- ٣- المترددين والمستعدين .
- ٤- أعضاء هيئه التدريس ومعاونتهم

رعاية الشباب

- ٥- أهداف إدارة رعاية الشباب :
- ٦- تنمية المسؤولية الاجتماعية لدى الطلاب بغرس قيم أخلاقية ومراعاة الآخرين والتعاون معهم .
- ٧- إكسابهم الخبرة على التكيف في الحياة الجامعية .
- ٨- ممارسه الأسلوب الديمقراطي من خلال اتحاد الطلاب وممارسة مختلف أنواع الأنشطة
- ٩- استغلال وقت الفراغ للطلاب بما يعود عليهم بالنفع لأنفسهم وللمجتمع .
- ١٠- حل مشاكل الطلاب بالأساليب المختلفة وتقديم كافة المساعدات .
- ١١- إتاحة الفرصة لاستفادة أكبر عدد من الطلاب في مختلف الأنشطة الرياضية والألعاب والمسابقات .
- ١٢- رفع مستوى التدريب الرياضي واللياقة البدنية والصحة العامة للطلاب .
- ١٣- تشجيع الطلاب للمشاركة في مشروعات خدمة البيئة والمعسكرات الكشفية والجوالة سواء داخل الكلية أو خارجها .
- ١٤- عمل أنشطه فنية في صورها المختلفة .
- ١٥- إبراز مواهب الطلاب وتفرغ ما لديهم من شخات في المجالات الثقافية المختلفة .
- ١٦- التشجيع على تكوين الأسر الطلابية والمشاركة الايجابية .
- ١٧- عمل الرحلات العلمية والمشاركة الفعالة وكذلك الرحلات الترفيهية الهادفة .
- ١٨- غرس روح الانتماء لطلاب الكلية والجامعة عن طريق المشاركة في أنشطه الكلية مثل أيام النظافة والتشجير والمساعدة في تنظيم الندوات والمؤتمرات والاحتفال بالطلاب الجدد وعيد الخريجين .
- ١٩- نشاط الأسر الطلابية :
- ٢٠- ويتم فيه تكوين الأسر الطلابية وممارسه الأنشطة المختلفة – المشاركة في دوري الأسر – المشاركة في أنشطه الإدارة المركزية .

- ٢١- النشاط الرياضي :- و يتم إقامة الدورات الرياضية في الألعاب المختلفة في جميع المناسبات - المشاركة في نشاط الادارة المركزي .
- ٢٢- النشاط الثقافي :- ويتم فيه اقامه المسابقات والندوات والمسابقات الدينية والثقافية ومجلات الحائط - المشاركة في انشطه الادارة المركزية .
- ٢٣- النشاط الفني : - ويتم فيه اقامة المعارض المتنوعة وعرض الأفلام العربية والاجنبية وإقامة المسابقات الفنية المتنوعة - التدريب بمركز الفنون بالجامعة - تنصيب اتحاد الطلاب - والمشاركة في نشاط الإدارة المركزية .
- ٢٤- النشاط الاجتماعي والرحلات :- ويتم فيه اقامة انتخابات الاتحاد - إقامة المسابقات في مجال النشاط الاجتماعي (شطرنج - الطالب والطالبة المثالية) - المشاركة في اللقاءات الخارجية (زيارات مختلفة إلى المؤسسات التربوية وغيرها - مساعدات طلابية من صندوق التكافل الاجتماعي .
- ٢٥- نشاط الجواله والخدمة العامة : - ويتم إقامة المعسكرات الطلابية المختلفة - تكوين عشائر الجواله - عمل دليل الطالب (استقبال الطلاب الجدد)
- ٢٦- إذا كان لدى طالب الجامعة موهبة رياضية في إحدى الألعاب الفردية أو الجماعية عليه بتسجيل اسمه لدى رعاية الشباب بالكلية ، ومتابعة المسابقات التي تجرى بين كليات الجامعة في هذه اللعبة حتى يمكن اختياره ضمن منتخب الجامعة في حالة تميزه وظهوره بمستوى يؤهله لذلك .
- ٢٧- إذا كان لدى الطالب ميول أو مواهب فنية في مجالات العزف - الغناء - الفنون التشكيلية - الفنون الشعبية - المسرح عليه التقدم إلى إدارة النشاط الفني بالجامعة حتى يمكن صقل موهبته ومشاركته في الاحتفالات الفنية داخل الجامعة سواء مع فريق الكلية أو منتخب الجامعة.
- ٢٨- إذا كان لدى الطالب هوايات ثقافية في مجالات (الشعر - الرواية - القصة القصيرة - المقال) عليه التوجه إلى إدارة النشاط الثقافي لرعاية الشباب المركزية لعرض موهبته حتى يمكنه التقديم في المسابقات التي تقام داخل الجامعة وخارجها .
- ٢٩- إذا كان الطالب من محبي المعسكرات والخدمة العامة عليه المشاركة في إدارة الجواله بالكلية حتى يمكنه المشاركة في نشاط الجواله طوال العام .

٣٠- إذا كان الطالب لديه موهبة الابتكار والاختراعات والبحث العلمي عليه المشاركة في نادى العلوم برعاية الشباب المركزية لدعم موهبته والمشاركة في المسابقات .

٣١- إذا كان الطالب يعاني من ظروف اسرية أو اجتماعية أو من ذوى الاحتياجات الخاصة ويطلب مساهمة الجامعة في مساعدته في رسوم الدراسة أو المدينة الجامعية عليه التوجه إلى إدارة النشاط الاجتماعي برعاية الشباب المركزية حتى يمكن بحث حالته ومساعدته من الجامعة .

صندوق التكافل الاجتماعي

يهدف صندوق التكافل الاجتماعي إلى تحقيق التكافل الاجتماعي للطلاب بصورة مختلفة من رعاية اجتماعية والعمل على حل المشاكل التي تواجه الطلاب تقدم إدارة رعاية الطلاب بالكلية إعانات للطلبة ذوي الدخل المحدود وتقدم الإعانات في صور متعددة.

١- تقديم الإعانات المالية لسداد الرسوم الدراسية .

٢- شراء نظارات طبية .

٣- إعانات نقدية .

٤- تقديم كافة الخدمات الاجتماعية التي يحتاجها الطالب ، والتي تتيح له فرص مواصلة دراسته بدون صعوبات .

٥- بونات التغذية في الإدارة العامة لرعاية الشباب .

المستندات والأوراق المطلوبة للحصول على المساعدات:

١- يحصل الطالب على الاستمارة الخاصة بإدارة رعاية الشباب بالكلية..

٢- يتم ملء بيانات الاستمارة بمعرفة الطالب ، ثم اعتمادها من إدارة شؤون الطلاب ، ثم وحدة الشؤون الاجتماعية التابع لها الطالب .

٣- صورة مستند إثبات الشخصية لكل من الطالب وولي الأمر (والأصل للاطلاع).

٤- المستند المؤيد لدخل أو إيراد ولي أمر الطالب (بيان مفردات المرتب أو سركي المعاش أو بيان حيازة زراعية للمزارع أو خطاب من التأمينات إذا كان يعمل بالقطاع الخاص).

٥- شهادة طبية تفيد مرض والد الطالب وعدم قدرته على الكسب (في حالة الإصابة بمرض مزمن).

٦- صورة شهادة وفاة ولى أمر الطالب (في حالة الوفاة).

٧- في حالة وجود إخوة آخرين في مراحل التعليم يقدم ما يفيد ذلك.

٨- بحث اجتماعي من الوحدة الاجتماعية التابع لها محل إقامة أسرة الطالب (بالحالة الاجتماعية للطالب) عند طلب المساعدة لأول مره .

٩- إقرار أو إفادة بأن الأم لا تعمل بالحكومة أو بالقطاع الخاص .

- تقرير من الإدارة الطبية بالجامعة لتحديد نسبة العجز للطالب (في حالة الإعاقة) .

- تقدم الاوراق المطلوبة لمكتب رعاية الطلاب بالكلية

- تعرض الأبحاث مجمعة على اللجان المشكلة لكل فرقة دراسية على حدة .

- إعلان كشف بأسماء الطلاب المستفيدين لمتابعة الطلاب لموقفهم

- تقوم رعاية الشباب بالكلية بالإعلان عن المساعدات الطلابية من خلال صندوق

التكافل الاجتماعي (الدفعة الأولى - الدفعة الثانية) وتقديم المساعدات المالية للطلاب.

شئون الطلاب

مهام إدارة شؤون الطلاب:

- ١- تسجيل بيانات الطلاب بالسجلات بالكلية
- ٢- إعداد قوائم الطلاب
- ٣- استخراج كارتنيها الطلاب والشهادات والمستندات التي يطلبها الطلاب
- ٤- إعداد كافة البيانات المطلوبة من الإدارات المختلفة عن إعداد الطلاب والبيانات الأخرى
- ٥- استيفاء نماذج التجنيد وإرسالها إلى الجهات المختصة
- ٦- إعداد بيانات أماكن الطلاب لإعمال الامتحانات
- ٧- إعداد وإعلان جداول الدراسة والامتحانات
- ٨- إعداد نتائج الطلاب وإعلانها
- ٩- إعداد بيانات التحويلات وإرسالها إلى الكليات الأخرى
- ١٠- كل ما يختص بالطلاب داخل الكلية في الاستفسار عن أيه معلومات

أنشطة الكلية في صور



رعاية الشباب - نشاط رياضي - تنس طاولة



زيارة مجلس النواب



المحاكمة السورية - الأفاعى



رعاية الشباب - نشاط رياضي - دورة كرة قدم



رعاية الشباب - نشاط الجواله والخدمة العامة



حفل استقبال الطلاب الجدد



استقبال وفد جامعة جورنا الرومانية



مؤتمر دولي بمدينة الغردقة

